



اللباس

والزينة

بسم الله الرحمن الرحيم
فتوى

اليوم: الخميس

التاريخ: ١٤٤٦/٦/١٨ هـ

الموافق: ٢٠٢٤/١٢/١٩ م

(إضافة الأسبيرة إلى العطور) فتوى رقم (٥٧٦٨)

سائل يقول:

ما حكم من يعمل في العطور ويخلط فيها أسبرت وهل صحيح ما يقال إن الأسبرت على قسمين مسكر وغير مسكر؟

الجواب:

الكحول الذي يضاف إلى العطور منه ما هو مسكر إذا خلط بالماء صار شراباً مسكراً فهذا لا يجوز إضافته للعطور فقد قال تعالى في الخمر: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠]. ومنه ما هو سام ولا يستخدم كمشروب مسكر فلا بأس بإضافته للعطور، والأسبيرة تو: قد يكون الجواب فيه بحسب هذا التفصيل.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن أبي شيبة البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590